تقرير حول عملية القيد والتسجيل لعام 2008م في الجمهورية اليمنية

11 – 25 نوفمبر 2008م

تقرير حول عملية القيد والتسجيل لعام 2008م في الجمهورية اليمنية

11 – 25 نوفمبر 2008م

تقرير حول عملية القيد والتسجيل لعام 2008م في الجمهورية اليمنية

إعداد المعهد الديمقراطي الوطني
للشئون الدولية

تمكن المعهد من طباعة هذا التقرير بفضل الدعم المقدم من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية – وفقاً لأحكام اتفاقية التعاون رقم 00-00091-07-00-A-279. نشير إلى أن الآراء الواردة في هذا التقرير صادرة عن المؤلف ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية.

المعهد الديمقراطي الوطني منظمة غير ربحية وغير حزبية تعمل على دعم وتعزيز المؤسسات الديمقراطية في جميع أنحاء العالم. ومنذ تأسيسه في عام 1983م، سعى المعهد، بالتعاون مع شركائه المحليين، إلى إقامة وتطوير المؤسسات والممارسات الديمقراطية من خلال بناء منظمات سياسية ومدنية، وحماية الانتخابات، وتشجيع المشاركة المدنية، فضلاً عن الانفتاح والمساءلة في الحكم.

وبفضل فريق من الموظفين والمتطوعين المتمرسين في مجال السياسة من أكثر من 100 بلد، نجح المعهد الديمقراطي الوطني في جمع أفراد وجماعات معاً لتبادل الأفكار، والمعارف، والتجارب، والخبرات. من هذا المنطلق، يتسنى للشركاء أن يتعرفوا عن كثب على أفضل الممارسات في مجال التنمية الديمقراطية على الصعيد العالمي، بغية تكييفها بما يتوافق مع احتياجات بلدانهم. وفي هذا الإطار، تؤكد المقاربة المتعددة الجنسيات التي يتبعها المعهد الديمقراطي الوطني عدم وجود نموذج واحد للأنظمة الديمقراطية إنما تشترك كل الديمقراطيات ببعض المبادئ الجوهرية. تعزيز الديمقراطية حتى تتمكن من توصيل تحسينات ملموسة إلى حياة الشعوب هو أحد أهداف المعهد الهامة.

المشاركة المدنية – لكي تعمل الديمقراطية يتطلب هذا الأمر وجود مواطنين مطلعين ونشيطين يطالبون بمصالحهم ويعملون جنباً إلى جنب ويقومون بمحاسبة المسئوليين في الحكومة. يساعد المعهد المواطنين على المشاركة الفعالة في العملية السياسية ويعمل كحلقة وصل بين المواطنين والمسئولين المنتخبين.

الانتخابات – يشارك المعهد الديمقراطي الوطني مع الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في التوعية الانتخابية والمدنية، وإصلاح القوانين الانتخابية، ومراقبة جميع مراحل العملية الانتخابية. كما عمل المعهد مع أكثر من 300 منظمة وتحالفات مدنية في 74 بلدا، وشارك مع مئات الأحزاب في تعزيز النزاهة الانتخابية، ونظم أكثر من 100 بعثة دولية لمراقبة الانتخابات. وقد لعب المعهد دوراً بارزاً في بناء معايير للرقابة الدولية على الانتخابات.

بناء الأحزاب السياسية - يعمل المعهد مع شركائه على بناء الأحزاب السياسية – إبتداء من الاجراءات الديمقراطية الداخلية واختيار الناخبين وانتهاء بالإقتراع وتطوير البرامج الانتخابية والاتصال الجماهيري. يساعد المعهد الأحزاب على تعزيز التطوير المؤسسي على المدى البعيد، وتعزيز المشاركة في الانتخابات، وبناء مواثيق الشرف، وتسوية النزاعات السياسية، والمشاركة بصورة بناءة في الحكومة.

الحكم الديمقراطي – يعمل المعهد مع السلطات التشريعية في جميع أنحاء العالم للمساعدة على تعزيز دور اللجان، والرقابة التشريعية، وقواعد الإجراءات، والحصول على المعلومات، والاتصال على مستوى الدوائر والكتل. كما يساعد المعهد الوزارات الحكومية ومكاتب رؤساء الوزراء والرؤساء على العمل بفعالية وتحسين الاتصال مع الجماهير وأن تكون أكثر استجابة لمطالب الجماهير بشكل عام.

المعهد الديمقراطي الوطني مؤسسة غير ربحة وبرامجة تتلقى الدعم من الصندوق الوطني للديمقراطية، والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، ووزارة الخارجية الأمريكية، ومنظمات التنمية الدولية الأخرى والتبرعات الخاصة.

الشبكة اليمنية للرقابة الانتخابية (YEMN)

في يونيو 2008م، إجتمعت سبع منظمات يمنية غير حكومية معاً تحت شعار تعزيز الرقابة المحلية على الانتخابات وشكلت الشبكة اليمنية للرقابة الانتخابية (YEMN). تسعى هذه الشبكة لضمان انتخابات ديمقراطية أكثر شفافية وتنافسيه من خلال جهود الرقابة المحلية المنسقة. تشمل السبع المنظمات الأعضاء في الشبكة ما يلي:

- تأسس **منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان** عام 1998، ويعمل في مجال حقوق الإنسان عموماً وحقوق المرأة بشكل خاص. أجرى هذا المنتدى بحثاً حول العنف الأسري والظروف في السجون النسائية، كما عمل مع المنظمات غير الحكومية الأخرى على إعادة صياغة قانون المنظمات غير الحكومية في البرلمان.

- تأسست **جمعية الأمان لرعاية الكفيفات** في منتصف عام 1999، وهي جمعية غير حكومية، وتقوم فلسفتها على الدمج الشامل للمعاق بشكلٍ عام والكفيف بشكلٍ خاص في المجتمع. تعتبر هذه الجمعية واحدة من العديد من المنظمات الوطنية والدولية التي تركز على الأشخاص ذوي الإعاقة.

- **المنظمة الوطنية لتنمية المجتمع** هي منظمة غير حكومية بدأ مشوارها في التأهيل والتدريب عام 1997 وتعمل بإشهار وزارة الشؤون الإجتماعية والعمل بتاريخ 2006 في مجال تطوير المهارات البشرية والمهنية والتوعية والمساعدة القانونية والحقوقية ودعم ورعاية المتفوقين والمتفوقات.

- تأسست **جمعية النشئ الحديث**، في عام 2006م وهي كائنة في محافظة شبوة, حيث تولي إهتماماً كبيراً بقضايا المرأة وتعمل في مجال التوعية ورفع المستوى العلمي والثقافي وتمكين المرأة سياسياً.

- حصلت **جمعية الإخاء للتنمية والسلم الأهلي**، وهي جمعية غير حكومية، على تصريح لمزاولة مهامها في عام 2007. تعمل جمعية الإخاء في مجال فض النزاعات والتوعية بمخاطر الثأر والنزاع والتنمية المحلية خاصة في محافظة شبوة.

- تأسست **جمعية السلام والتنمية** عام 2004، وهي جمعية غير حكومية تعمل في مجال ترسيخ الوعي الديمقراطي وتحسين الأوضاع الإجتماعية والإقتصادية وتنمية مهارات الشباب خاصة في محافظة الجوف.

- حصلت **جمعية المستقبل للتنمية والسلم الإجتماعي**، وهي جمعية غير حكومية، على تصريح لمزاولة مهامها في عام 2007. تعمل جمعية المستقبل في مجال الحد من النزاعات وإشاعة الأمن والإستقرار والتنمية خاصة في محافظة مأرب.

شكر وعرفان

يود كل من المعهد الديمقراطي الوطني للشئون الدولية والشبكة اليمنية للرقابة الانتخابية أن يعبرا عن خالص تقديرهما لحكومة الجمهورية اليمنية واللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء على تقديم التسهيلات لكلا الجهتين لمراقبة عملية القيد والتسجيل عام 2008م.

كما نود أن نعبر عن بالغ شكرنا لمكتب الديمقراطية والحكم بالوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ومبادرة شراكة الشرق الأوسطية على تشجيعهما وتقديم الدعم المالي لهذا المشروع.

وأخيراً، نعبر عن بالغ تقديرنا للمنسقين والمراقبين الذين تطوعوا بقدر من وقتهم لمراقبة عملية القيد والتسجيل، حيث أن التزامهم بالإعداد للمراقبة – طيلة فترة الرقابة – يستحق خالص شكرنا.

قـــــــائمة المحـــــــــــــتويات

	عن المعهد الديمقراطي الوطني 4
	عن الشبكة اليمنية للرقابة الانتخابية 5
	شكر وعرفان..... 6
1	خلاصة 8
2	المنهجية 8
3	عملية القيد والتسجيل في اليمن 9
4	البيئة السياسية لفترة القيد والتسجيل 10
5	المشاكل الإدارية والإجرائية التي لاحظها المراقبون 11
6	التوصيات الختامية 14
	الملحقات: اتفاقية الثامن عشر من يونيو 17

1. خلاصة

أثناء عمليتي القيد والتسجيل للناخبين ومراجعة وتحرير جداول الناخبين لعامي 2002 م و2006 م في الجمهورية اليمنية، رصد المراقبون المحليون والدوليون خروقات كبيرة حيث شملت على عدد كبير من حالات لتسجيل صغار السن، والمسجلين المكررين، وتدخل أفراد الأمن، وعدم وجود إجراءات صحيحة في مراكز القيد والتسجيل، والقيود المفروضة على المراقبين المحليين التي تمنعهم من الدخول إلى مراكز القيد والتسجيل. وبينما بذلت اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء جهداً لتصحيح بعض هذه الخروقات، فإن هذه الخروقات لم يتم معالجتها بشكل كامل قبل فترة القيد والتسجيل لشهر نوفمبر لعام 2008 م. وعلى الرغم من وجود بعض أوجه القصور التي لاحظها المراقبون المحليون مرة أخرى، تم القيام بالجوانب الفنية الأساسية الخاصة بعملية القيد والتسجيل لعام 2008 م بطريقة ملائمة.

وعلى الرغم من أن العملية كانت جيدة من الجانب الفني، إلا أنها افتقرت بشكل رئيسي إلى المشاركة الواسعة في العملية نتيجة الجدل السياسي بين المؤتمر الشعبي العام (الحزب الحاكم) وأحزاب المعارضة الرئيسية (أحزاب اللقاء المشترك). وعدم وجود توافق بين هذه الأحزاب أثار منذ البداية الشك في حيادية واستقلال اللجنة العليا للانتخابات بسبب العملية التي تم من خلالها تشكيل اللجنة وتعيين أعضائها. ونتيجة لذلك، شهدت فترة القيد والتسجيل الأخيرة العديد من الاحتجاجات، كانت بعضها عنيفة، حيث أنها ولأسباب سياسية أو أمنية حالت دون تسجيل أعداد كبيرة من المواطنين اليمنيين الذي بلغوا السن القانوني للتصويت.

ولضمان أن جمهور الناخبين اليمنيين ينظر بشكل مستمر إلى العملية الانتخابية كعملية نزيهة وغير حزبية، ينبغي على الأحزاب السياسية أن تتوصل إلى توافق حول أوجه الاختلاف التي لديها، وأي اتفاق ناتج عن ذلك ينبغي أن يشمل على أحكام تضمن معاملة متساوية لجميع الناخبين المؤهلين وتدعم وجود لجنة انتخابية شفافة ومسئولة وتؤدي إلى انتخابات حرة ونزيهة قائمة على المنافسة والتعددية الحزبية.

2. المنهجية

شكل المعهد والشبكة اليمنية للرقابة الانتخابية فريق رقابة مشترك لمراقبة عملية القيد والتسجيل. فيما يلي أهم الأهداف الرئيسية لفريق الرقابة المشترك:

- تقديم تقييم دقيق وموضوعي حول عملية القيد والتسجيل في اليمن لعام 2008م.
- ضمان حقوق الناخبين المؤهلين للتسجيل أو تغيير المواطن الانتخابية.للناخبين المسجلين.
- بناء الثقة الشعبية في كل من العمليات الانتخابية والديمقراطية قبل الانتخابات النيابية.

قام المعهد والشبكة اليمنية للرقابة الانتخابية باختيار 13 محافظة[1] من إجمالي 21 محافظة للرقابة فيها بناء على التحليل المقارن لإجمالي الاحصائيات السكانية والناخبين المسجلين على مستوى المديريات الإدارية. تم اختيار المناطق المستهدفة بناء على: 1) تدني نسبة تسجيل النساء مقارنة بإجمالي عدد السكان، و 2) أن نسبة الناخبين المسجلين تفوق الإحصائيات السكانية. وبعد هذا التحليل المقارن، قام المعهد بتطبيق طريقة عينة عشوائية مقدرة بـ 5% لاختيار المراكز التي سيتم مراقبتها. بشكل عام، راقبت الشبكة اليمنية للرقابة الانتخابية 330 مركز قيد وتسجيل والتي تمثل 5.8% من إجمالي مراكز القيد والتسجيل البالغ عددها 5,620 مركز في 13 محافظة من إجمالي 21 محافظة. تم مراقبة 68% من المراكز لمدة ستة أيام حيث تم تقسيمها بشكل متساوٍ على فترة القيد والتسجيل المقدرة بـ 15 يوم و32% من المراكز التي تم مراقبتها طيلة الفترة (15 يوم).

3. عملية القيد والتسجيل في اليمن

إبتداء من 11 نوفمبر 2008 م، أشرفت اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء وأدارت عملية قيد وتسجيل التي إستمرت لمدة 15 يوم. وكما هو الحال في عام 2006 م، فقد اقتصرت فترة القيد والتسجيل لعام 2008 م على مراجعة وتحرير سجل الناخبين مستهدفة: 1) المواطنين الذي بلغوا السن القانوني للتصويت منذ عام 2006 م، 2) الناخبين الذين تقدموا بطلب تغيير موطنهم الانتخابي، 3) الناخبين المتقدمين لطلب بطاقة جديدة. لقد جرت العملية في جميع المحافظات اليمنية البالغ عددها 21 والتي تتكون من 301 دائرة نيابية و5620 مركز انتخابي حيث أن كل مركز ينقسم إلى قسمين أحدهما للذكور والآخر للإناث، وقد أشرف على كل مركز ثلاثة أعضاء، أما العدد الإجمالي لهؤلاء الأعضاء في جميع المراكز خلال فترة القيد والتسجيل فقد كان 33,720 عضو.

وفقا لقانون الانتخابات رقم 13 لسنة 2001 م، أي مواطن يمني بلغ سن الثامنة عشر من عمره يحق له التسجيل في سجل الناخبين خلال فترة القيد والتسجيل. بإمكان الناخبين التسجيل في أحد المواطن الانتخابية التالية: مكان الإقامة، مكان إقامة العائلة، أو مكان العمل (الوظيفة). بالنسبة للأخير، يطلب من الناخبين أن يأتوا بدليل يثبت أنه قد مر على توظيفهم ستة أشهر على الأقل في مكان الوظيفة. وحتى يتم تسجيل أي مواطن يمني، ينبغي عليه إحضار أي نوع من أنواع وثائق اثبات الهوية منها البطاقة الشخصية، أو البطاقة العائلية، أو البطاقة العسكرية، أو جواز السفر. أما بالنسبة للذكور الذين لا يملكون بطائق أثبات هوية، ينص القانون على دور الأمين أو العاقل[2] لغرض إثبات هوية وأهلية الناخب المسجل. أما بالنسبة للإناث اللواتي لا تملكن وثائق هوية، يمكن أثبات هويتهن وأهليتهن من قبل إمرأتين مسجلتين في نفس المركز[3].

بعد التأكد من أن المسجل قد بلغ السن القانوني وأن موطنه الانتخابي يقع ضمن مركز القيد والتسجيل، يقوم أعضاء لجنة القيد والتسجيل بتعبئة البيانات الشخصية لمُقدم طلب التسجيل أو تغيير موطنه الانتخابي في استمارة تحتوي على البيانات الشخصية والمعلومات الديموغرافية مع بصمة المسجل. بعد ذلك يتم ادخال

[1] الـ 13 محافظة التي تم اختيارها هي الأمانة، عمران، الحديدة، البيضاء، المهرة، حضرموت، حجة، الضالع، الجوف، مأرب، شبوة، تعز وإب.

[2] هو شخصية اجتماعية مرموقة في كل حي ويتمتع بعلاقة مع السلطات الأمنية حيث يرفع لهم تقارير حول الأحداث الكبيرة التي تحدث في الحي الذي يسكن فيه. وينص قانون الانتخابات على دوره في إثبات هوية الاشخاص الذين لا يملكون بطائق اثبات هوية لكي يتم تسجيلهم.

[3] تحصل مراكز القيد والتسجيل على استمارات خاصة من اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء يوقع عليها الأمين/العاقل أو امرأتين مسجلتين في نفس المركز لإثبات هوية وأهلية المسجلين الذين لا يملكون وثائق اثبات هوية رسمية.

4. البيئة السياسية لفترة القيد والتسجيل

كان من المتوقع أن تجرى عملية القيد والتسجيل لما قبل الانتخابات النيابية لعام 2009 م في شهر أغسطس 2008 م، لكن الأزمة السياسية بين المؤتمر الشعبي العام وأحزاب اللقاء المشترك بشأن قانون الانتخابات وتشكيل اللجنة العليا للانتخابات أدت إلى تأجيل تشكيل اللجنة وأختيار أعضاء لجان القيد والتسجيل.

فبعد الانتخابات الرئاسية والمحلية لعام 2006 م، بدأت أحزاب اللقاء المشترك والمؤتمر الشعبي العام الحوار حول مقترح لتعديل قانون الانتخابات وفقاً لإتفاقية الثامن عشر من يونيو[5] التي وقع عليها الطرفان، وكذلك التوصيات التي إحتوى عليها تقرير بعثة الاتحاد الأوروبي وتقارير الرقابة المحلية على الانتخابات. ناقشت جميع التوصيات القضايا المتعلقة بالموطن الانتخابي وعملية التسجيل وجداول الناخبين وحيادية الإعلام الرسمي وتشكيل اللجنة العليا للانتخابات ومرحلة الترشيح، فضلاً عن القضايا الأخرى. ففي شهر نوفمبر من عام 2007 م، عندما انتهت فترة اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء السابقة، توقف الحوار والمفاوضات بين اللقاء المشترك والمؤتمر الشعبي العام. وبينما أُستئنف الحوار في شهر يوليو 2008 م لم تتمكن الأحزاب التوصل إلى اتفاق حول قانون الانتخابات وتشكيل اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء. . وفي الثامن عشر من أغسطس 2008 م قام البرلمان دون مشاركة أحزاب اللقاء المشترك بإقرارا تشريعاً بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء، ولكنه أخفق قي اقرار التعديلات المقترحة على قانون الانتخابات بحجة عدم اكتمال النصاب.

وفقا للمادة (19) من قانون الانتخابات قام البرلمان، مرة أخرى دون مشاركة أحزاب اللقاء المشترك، بتسليم الرئيس علي عبد الله صالح قائمة مكونة من 15 مرشحا ليتم تعيين "9" منهم لعضوية اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء. وفي الـ 26 من نفس الشهر، الموعد الذي كان من المتوقع أن تبدأ فيه عملية القيد والتسجيل، أصدر الرئيس قراراً بتعيين تسعة أشخاص لعضوية اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء. سبعة من الأعضاء الذين تم تعيينهم كانوا أعضاء في اللجنة السابقة. خمسة أعضاء من المؤتمر الشعبي العام، وإثنثن من حزب الإصلاح، وواحد من التنظيم الناصري، كما أن أحدهم كان عضواً سابقا في الحزب الاشتراكي اليمني. فيما يلي الأعضاء الذين تم تعيينهم:

1) خالد عبدالوهاب الشريف، رئيس اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء
2) *المهندس/ عبدالله محسن الأكوع*
3) الدكتور/ محمد السياني، رئيس قطاع الشئون الفنية والتخطيط
4) الدكتور/ جعفر با صالح، رئيس قطاع العلاقات الخارجية
5) *الدكتور/ عبدالله دحان*
6) المهندس/ علوي المشهور، رئيس قطاع الشئون القانونية

[4] تحتوى البطاقة الانتخابية على البيانات التالية: صورة الناخب، أسمه/أسمها الكامل، تاريخ الميلاد، بيانات من بطاقته/بطاقتها الشخصية أو من الأمين/العاقل أو ناخبتين مسجلتين من نفس المركز، الموطن الانتخابي، تاريخ ورقم التسجيل، رقم الدائرة والمركز، وتوقيع وختم اللجنة الفرعية.

[5] أنظر الملحق الذي يحتوى على نسخة من اتفاقية الثامن عشر من يونيو.

7) عبده الجندي، رئيس قطاع الإعلام والتوعية الانتخابية
8) سيف الشرعبي
9) محمد السقاف بالغيث، رئيس قطاع شئون الأحزاب ومنظمات المجمتع المدني.

رفض الثلاثة الأعضاء (الموضحين بخط منحني) الذين ينتمون إلى أحزاب اللقاء المشترك تعيينهم لعضوية اللجنة بحجة أن عملية الترشيح افتقدت إلى الإجراءات القانونية الصحيحة والإجماع السياسي، والذي قد يؤثر سلباً على العملية الانتخابية. وعلى الرغم من غياب الثلاثة الأعضاء، عقدت اللجنة اجتماعاً لها في 30 أغسطس 2008 م وحددت القطاعات ليتم رئاستها من قبل الأعضاء كما هو موضح أعلاه.

وفي أواخر شهر أكتوبر من عام 2008 م تم تدشين لجنة الانتخابات الجديدة دون مشاركة أحزاب اللقاء المشترك، حيث بدأت اللجنة في الإعداد والتجهيز لعملية القيد والتسجيل. ومع أنه لم يتم استبدال ممثلي أحزاب اللقاء المشترك الذين رفضوا تعييناتهم، عمدت اللجنة على استبدال مرشحي الأحزاب في اللجان الإشرافية والأساسية والفرعية. ففي عام 2006 م نتج عن أزمة سياسية مماثلة لهذه تشكيل لجان القيد والتسجيل من المتقدمين لوظائف في مكاتب الخدمة المدنية. وقد انتقدت التقارير حول عملية القيد والتسجيل عملية الاختيار مشيرة إلى أن عدد كبير من أعضاء اللجان كانوا غير مؤهلين للقيام بالمهمة، وعليه لم يتمكنوا من القيام بمسئولياتهم التي تشمل كتابة بيانات الناخبين في السجلات. في عام 2008 م اختارت اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء أعضاء لجان القيد والتسجيل من موظفي وزارة التربية والتعليم نظرا لتوقع أن التربويون سيكونوا مؤهلين بشكل كاف للقيام بعملية القيد والتسجيل.

الفترة التي سبقت عملية القيد والتسجيل شهدت احتجاجات وأحداث عنيفة وخلقت تحديات أمام أعضاء لجان القيد والتسجيل حيث أن بعض منهم تعرضوا للعنف. وكانت أشد هذه الاحتجاجات حدة تلك التي حدثت في محافظات الضالع ولحج وأبين وعمران وذمار. ففي بعض المناطق في محافظتي ذمار وعمران تحولت الصراعات القبلية إلى نزاعات حول الانتخابات. وكان اللقاء المشترك قد عارض بشدة عملية القيد والتسجيل التي جرت حسب وصفه بأنها غير شرعية، حيث أن عدد كبير من مناصري اللقاء المشترك قاطعوا عملية القيد والتسجيل في مناطق عديدة.

5. المشاكل الإدارية والإجرائية التي لاحظها المراقبون

على الرغم من أن اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء بذلت بعض الجهود لمعالجة الاختلالات الإجرائية الشائكة في عملية القيد والتسجيل، فإن التأجيل في تشكيل اللجنة العليا واختيار أعضاء اللجان الإشرفية والأساسية والفرعية أثر على قدرة هذه اللجان في معالجة الخروقات القائمة في العملية. إضافة إلى ذلك، فإن عدم وجود اتفاق بين الأحزاب السياسية بخصوص التعديلات الضرورية المقترحة على قانون الانتخابات قد حال دون تنفيذ الاصلاحات الأساسية. يوضح الجزء التالي أهم القضايا السائدة التي لاحظها المراقبون المحليون والتي من الممكن أن تضعف ثقة الجماهير في العملية الانتخابية.

توعية الناخبين والحصول على معلومات حول العمليات الانتخابية

وفقا للمادة 38 من قانون الانتخابات[6] أعلنت اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء عن حملات توعية للناخبين في محطات التلفزة قبل وأثناء فترة عملية القيد والتسجيل. ولكن، مقارنة بالتوعية الانتخابية لعملية القيد والتسجيل لعام 2006م، حيث قامت اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء بتعليق اللوحات والملصقات ونفذت برامج مجتمعية "مسرحية" لنشر التوعية، كان هناك غياب ملحوظ لمواد توعية الناخبين خلال عملية القيد والتسجيل الأخيرة. ومع أن استخدام التلفزيون في بلد تبلغ نسبة الأمية فيه 68% من أجمالي السكان يعد بمثابة استراتيجة ملائمة، ينبغي استخدام أساليب إضافية لتوعية الناخبين باعتبار أن الحصول على خدمة الكهرباء محدود في المناطق النائية والريفية. أثناء عملية القيد والتسجيل، فقد أشار الناخبون أن مصادرهم الأساسية للحصول على معلومات حول عملية القيد والتسجيل هي الأسرة والأصدقاء والأحزاب السياسية عوضاً عن اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء حيث أشارت الإحصائية، أن أقل من ثلث الناخبين حصلوا على معلومات من اللجنة العليا حول العملية. كانت عملية الحصول على معلومات رسمية معقدة بوجه التحديد في محافظات الأمانة، والجوف، والحديدة، وإب، وشبوة، والبيضاء، وعمران.

بيئة القيد والتسجيل

أشار 73% من من الناخبين المسجلين أن الجو العام أثناء فترة القيد والتسجيل كان مستقراً، أما المناطق التي شهدت حالة من عدم الاستقرار فمن المحتمل أن يكون لها تأثير سلبي على نسبة الإقبال على القيد والتسجيل، كما أنها تعد بمثابة مؤشر قوي يوضح عدم ارتياح الجماهير لعملية القيد والتسجيل. تلقى كل من المعهد الديمقراطي الوطني والشبكة اليمنية للرقابة الانتخابية العديد من التقارير حول الاحتجاجات العنيفة والتي تطورت في بعض الحالات إلى صراع بين المتظاهرين وقوات الأمن، أو بين المتظاهرين وأعضاء لجان القيد والتسجيل، حيث أغلقت بعض مراكز القيد والتسجيل نتيجة لذلك. بالإضافة إلى ذلك، تعرضت العديد من المراكز لهجوم بمتفجرات، كما أشارت تقارير أخرى أن المحتجين أو أفراد الأمن أو المسئولين المحليين استخدموا ذخائر حية. وأخطر حادث تمثل في مقتل مراهق في السادسة عشر من عمره وجرح آخرون في محافظة لحج عندما تدخلت قوات الأمن في منع احتجاج شعبي كان يسعى إلى إعاقة عمل لجان القيد والتسجيل وأطلقت النار على المتظاهرين.

أداء أعضاء اللجان

في حين أن أكثر من 80% من أعضاء اللجان أشاروا إلى أنهم تلقوا تدريب نظري وعملي حول كيفية القيام بعملية القيد والتسجيل، لاحظ المراقبون عدم اتباع الإجراءات الصحيحة في مراكز القيد والتسجيل. المشاكل الإجرائية التي تم ملاحظتها شملت: الاخفاق في تفحص وجوه المسجلين ومقارنتها بوثائق إثبات الهوية، والإخفاق في طلب وثائق إثبات الهوية، وإدخال بيانات الناخبين بشكل غير صحيح، ونقل سجلات الناخبين إلى أماكن إقامة أعضاء لجان القيد والتسجيل، وتسجيل ناخبين خارج ساعات العمل الرسمية، وقيام شخصيات اجتماعية وأفراد الأمن بإدخال بيانات الناخبين. أضافة إلى ذلك، أشار ما يقارب من ثلث الناخبين المسجلين أن أعضاء لجان القيد والتسجيل لم يكونوا متعاونين معهم في إجابة أسئلتهم حول العملية.

[6] نصت المادة 38 من قانون الانتخابات الحالي أن على اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء اتخاذ كل التدابير المناسبة لرفع مستوى التوعية بين أوساط الجمهور حول عمليات القيد والتسجيل والانتخابات.

مواد ومعدات القيد والتسجيل

لاحظ المراقبون أن مراكز القيد والتسجيل لم تحصل على مواد ومعدات كافية مثل الأفلام والبطاقات الانتخابية والكاميرات. كما أن أعضاء اللجان لم يتدربوا على كيفية الاستخدام الصحيح للكاميرات ذات الأفلام سريعة التحميض التي وزعتها عليهم اللجنة العليا، وفي بعض الحالات لم تكن الأفلام والكاميرات قابلة للاستخدام. نتيجة لذلك، قام أعضاء اللجان الرجالية بأخذ صور للناخبات أو أنهم طلبوا من المسجلين إحضار صوراً من بيوتهم لغرض التسجيل مما يمثل إعاقة واضحة للناخبين في المناطق الريفية والنائية.

تسجيل الأشخاص غير المؤهلين

كما كان عليه الحال في عامي 2002 م و2006 م، لاحظ المراقبون أعداد كبيرة من صغار السن المسجلين للتصويت. ما يقارب من 40% من اعضاء اللجان أخبروا المراقبين أنهم سيقومون بتسجيل الناخبين دون السن القانونية إذا ما عرَّف بهم الأمين/ العاقل (الأمين أو العاقل هو الشخص المسئول عن التعريف بالمتقدمين للتسجيل الذين لا يملكوا بطائق إثبات هوية). كما لاحظ المراقبون أن الأمناء/العقال يعرفون بأشخاص ممن هم دون السن القانوني لتسجيلهم، وفي بعض الحالات لوحظ أن الأمناء/العقال يتلقون مبالغ مالية مقابل تعريفهم بمسجلين دون السن القانوني وإثبات هويتهم. وشاهد المراقبون أيضاً أن هناك شخصيات اجتماعية تمارس ضغوطات على أعضاء لجان القيد والتسجيل لتسجيل ناخبين غير مؤهلين منهم صغار السن، والذين لايملكون وثائق إثبات هوية، وفي حالة واحدة تم تسجيل أشخاص لا يملكون جنسية يمنية.

دور اللجان الأمنية والجيش

أفاد المراقبون أنهم شاهدوا تدخل أفراد الأمن في بعض المناطق في عمل لجان القيد والتسجيل. وفي بعض الحالات، يقوم أفراد الأمن بإعطاء التعليمات لأعضاء اللجان بخصوص من ينبغي تسجيله من الناخبين وسمحوا للناخبين بحمل السلاح داخل مراكز القيد والتسجيل.

إضافة إلى ذلك، أفاد المراقبون أنهم رأوا أعداداً كبيرة من أفراد الجيش تم نقلهم إلى مراكز القيد والتسجيل، معظمهم كانوا يقومون بتغيير موطنهم الانتخابي. وبما أن تأثير الأعداد الهائلة من المسجلين العسكريين في مديريات معينة قد لا يمكن تحديده، قد تعطي مثل عمليات التسجيل هذه انطباعاً عن استخدام أفراد الجيش للتأثير على أحصائيات التصويت في دوائر محددة وهذا يخالف المادة (4) من قانون الانتخابات.

نسبة إقبال الناخبين

لاحظ المراقبون أن نسبة إقبال الناخبين على التسجيل كانت أدنى من المتوقع لثلاثة أسباب. أولا في المحافظات التي نكبت بالأمطار الغزيرة والسيول التي حدثت قبل عملية القيد والتسجيل، حيث كان المواطنين منشغلين بقضايا السكن والغذا والصحة. ثانياً، لوحظ أن الناخبون في العديد من المحافظات لا يرغبون في التسجيل احتجاجاً على العملية واستجابة لدعوات موجهة من قيادات سياسية. أخيراً، في المناطق الأخرى هناك احتمالية أن الاحتجاجات والصراعات العنيفة مع أعضاء لجان القيد والتسجيل وأفراد الأمن والمواطنين حالت دون تسجيل العديد من الناخبين.

مطابقة سجل الناخبين

في 26 نوفمبر، أعلنت اللجنة العليا للانتخابات الأرقام الأولية للناخبين المسجلين وأحالت 165,000 إسماً كانوا ممن يشتبه بازدواجية تسجيلهم أو بكونهم دون السن القانونية للمراجعة القضائية. ولكن،عملية اختيار الأسماء للمراجعة القضائية لم تكن شفافة، كما ان تلك الأسماء المتعرضة للمسائلة لم يتم الإعلان عنها. ففي عام 2006 م، نتج عن غياب الشفافية منع ناخبين مؤهلين من ممارسة حقهم في التصويت بسبب حذف أسمائهم من سجلات الناخبين دون علمهم بذلك. ويخشى المعهد الديمقراطي الوطني أن الإحصائيات التي قدمتها اللجنة العليا قد تكون مطابقة لتلك الإحصائيات التي قدمت بعد عملية مراجعة وتحرير سجل الناخبين عام 2006 م، والتي تشمل على عدد المسجلين المحالين للمراجعة.

إعتماد المراقبين المحليين والسماح لهم بدخول مراكز التسجيل

تقدم المعهد الديمقراطي الوطني والشبكة اليمنية للرقابة الانتخابية بطلب وثائق مراقبة لـ 367 مراقب متطوع، حيث اعتمدت اللجنة العليا 327 منهم ورفضت 11% من طلبات الحصول على وثائق مراقبة. ومع أن المعهد قدم طلباً إلى اللجنة العليا لموافاتها بشرح كتابي يبين سبب رفض هذه الطلبات، لكن اللجنة لم توضح للمعهد الأسباب وراء ذلك على الرغم من أنها كانت متعاونة أثناء عملية الاعتماد وتصحيح الأخطاء بطريقة سريعة وتسهيل مراقبة المعهد والشبكة لعملية القيد والتسجيل.

وأثناء فترة القيد والتسجيل التي استمرت 15 يوماً لم يسمح لـ 43 مراقب (يمثلون 13% من إجمالي عدد المراقبين) بالدخول إلى مراكز القيد والتسجيل طيلة الفترة أو جزء منها. وأفاد عدد من هؤلاء الذين تم السماح لهم بالرقابة أن أفراد الأمن أو أعضاء لجان القيد والتسجيل منعوهم من الإطلاع على سجل الناخبين المصور أو التخاطب مع أعضاء لجان القيد والتسجيل. وفي بعض الحالات لم يتلقى أعضاء لجان القيد والتسجيل أي تعليمات من اللجة العليا للانتخابات والاستفتاء ليسمحوا للمراقبين المحليين بمراقبة عملية القيد والتسجيل.

6. التوصيات الختامية

إن العملية التي تم من خلالها تشكيل اللجنة العالية للانتخابات توضح مدى تأثير القضايا السياسية التي لم يتم حلها على استقلالية العملية. فعدم وجود تمثيل للقاء المشترك في اللجنة – على الرغم من أنه الذي قرر مقاطعة العملية – أثر سلباً على التكافؤ السياسي في اللجنة وكذلك مدى إدراك مهمتها الخالية من الحزبية. لسوء الحظ، فإن الأزمة السياسية التي تواجه البلد حاليا خلقت انطباع حزبي حول عملية القيد والتسجيل والذي من شأنه جعلها عملية فيها الكثير من الخروقات.

فالمقاطعات والاحتجاجات والمسيرات التي أدت إلى العنف وإغلاق مراكز القيد والتسجيل، إضافة إلى الخروقات الأخرى التي أثرت على العملية، منها انتشار حالات صغار السن في سجل الناخبين وغياب الشفافية في عملية التدقيق على السجل. كل ذلك أثر بشكل سلبي على عملية القيد والتسجيل لعام 2008م. مقاطعة اللقاء المشترك لعملية القيد والتسجيل تعني أنه من المحتمل أن يكون هناك شريحة واسعة من

ونتيجة هذا التحليل، تم اقتراح التوصيات التالية للاطلاع عليها والعمل بها من قبل الحكومة اليمنية والأحزاب السياسية واللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء ومنظمات المجتمع المدني المعنية:

1) ينبغي على الأحزاب السياسية أن تبذل قصارى جهودها لحل الخلافات المتعلقة بقواعد ولوائح العملية الانتخابية لإجراء انتخابات تنافسية قائمة على التعددية الحزبية.

2) ينبغي تشكيل اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء بطريقة تعكس تكافؤ سياسي معقول بين أعضائها للتغلب على أي اعتقادات أن اللجنة تدير العمليات الانتخابية بطريقة حزبية. ولتحقيق هذه الغاية، يجب إعادة تشكيل اللجنة بناء على اتفاق مشترك بين المؤتمر الشعبي العام وأحزاب اللقاء المشترك قبل الانتخابات النيابية.

3) على اللجنة أن تعطي نسخة من سجل الناخبين في صيغة قابلة للبحث للأحزاب السياسية ومجلس النواب والمحكمة العليا ومنظمات المجتمع المدني المعنية بمراقبة العمليات الانتخابية.

4) ينبغي على اللجنة العليا أن تساند وتشارك في مراجعة شاملة لسجل الناخبين لمعالجة أي قضايا تتعلق بالطريقة التي تم من خلالها إجراء عملية القيد والتسجيل لعام 2008 م، وأن تجيب على أي أسئلة تتعلق بصحة احصائيات عملية القيد والتسجيل. وعلى اللجنة أن تركز بوجه التحديد على محافظات إب وشبوة وتعز حيث ظهرت تقاريركثيرة حول الخروقات التي طالت العملية وكانت نسبة الخروقات في هذه المحافظات الثلاث أكثر من المحافظات الأخرى التي استهدفتها عملية الرقابة.

5) على اللجنة أن تفتح باب القيد والتسجيل مرة أخرى حتى تسمح للمواطنين المؤهلين الذين لم يتمكنوا من التسجيل في نوفمبر، إما لأسباب سياسية أو جوانب قصور في العملية السابقة أو مخاوف أمنية، بالمشاركة في العملية الانتخابية. فإعادة فتح باب التسجيل من شأنه أن يجعل العملية أكثر شمولاً وأن يخفف من حدة قلق الجماهير بشأن شراكة اللجنة.

6) على اللجنة أن تحدد بوضوح العملية التي تم من خلالها حذف أسماء مسجلين من جداول الناخبين وكذلك أسماء المسجلين المطعون فيها، بحيث تعطي هؤلاء الأشخاص فرصة لإستئناف عملية حذف أسمائهم من جداول الناخبين.

7) ينبغى على اللجنة العليا أن تعيد تشكيل اللجان الانتخابية الإشرافية والأساسية والفرعية بناء على ترشيحات من المؤتمر الشعبي العام وأحزاب اللقاء المشترك وفقا لصيغة متفق عليها لتشكيل عضوية اللجنة. كما ينبغي إعطاء المزيد من الوقت والتدريب لضمان فهم أعضاء اللجان لعمليات القيد والتسجيل ويوم الاقتراع، وأن يلمو بمسؤلياتهم الكاملة لإدارة الانتخابات بطريقة شفافة وغير حزبية، وأن يكونوا ملمين بحقوق وواجبات الناخبين والمرشحين وأفراد الأمن وممثلي الأحزاب السياسية والمراقبين المحليين.

8) ينبغي على اللجنة العليا وأعضاء مجلس النواب والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني المعنية مراجعة قانون الانتخابات لمعالجة الخروقات المتعلقة بعملية القيد والتسجيل. كحد أدنى، ينبغى أن يشمل القانون على أحكام لتحقيق ما يلي:

- تمكين اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء من تطبيق القانون واعطاء أعضائها كامل الصلاحية ومسئولية القيام بالعمليات الانتخابية بما في ذلك عملية القيد والتسجيل.
- إيجاد عملية أكثر موضوعية للتأكد من هوية المسجلين المحتملين الذين لا يملكون وثائق إثبات هوية رسمية.
- تحديد معايير شفافة ومتوازنة لتشكيل اللجان الانتخابية الميدانية.

9) بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني المحلية، ينبغي على اللجنة أن تقوم بتنفيذ حملة توعية متعددة الجوانب منسقة وشاملة وكاملة لضمان أن الناخبين يدركوا حقوقهم وواجباتهم في العملية الانتخابية، مع التركيز على المحافظات التي تنتشر فيها الخروقات.

الملحـــق (1): اتفاق المبادئ بين المؤتمر الشعبي العام و أحزاب اللقاء المشترك

18 يونيو 2006

اتفاق مبادئ حول ضمان إجراء انتخابات حرة ونزيهة شفافة وآمنة في الانتخابات الرئاسية والمحلية القادمة بين المؤتمر الشعبي العام و أحزاب اللقاء المشترك:
واليمن مقبلة في هذه المرحلة الهامة على أهم حدث ديمقراطي في الحياة السياسية والممارسة الديمقراطية المتمثلة بالانتخابات الرئاسية والمحلية .. فإنه وانطلاقاً من استشعار الأحزاب والتنظيمات السياسية- الموقعة على هذا الاتفاق – بالمسئولية الوطنية الملقاة على عاتقها بممارسة حقها الدستوري القائم على التعددية السياسية والتداول السلمي للسلطة، واستجابة لدعوة الحوار الجادة التي وجهها فخامة رئيس الجمهورية على عبدالله صالح، وتعزيزاً للعملية الديمقراطية وحرصاً من الأحزاب والتنظيمات السياسية على المشاركة الجادة والفاعلة في الانتخابات الرئاسية والمحلية القادمة لتعكس واقع التعددية السياسية والحزبية وتحقق مبدأ التبادل السلمي للسلطة في أجواء ديمقراطية مسئولة مع الإدراك الكامل بأن الانتخابات التنافسية لا تعني الخصومة بقدر ما تعني الاستعداد والتفاني لخدمة الشعب بأفضل صورة ممكنة وتعميق مبادئ الشراكة والديمقراطية والتأكيد بأن الحوار أداة التطور والتحول بكل مناحي الحياة.

ولذلك فقد اتفقت الأحزاب والتنظيمات السياسية على ما يلي:-

أولاً: اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء:
تم الاتفاق على إضافة عضوين من اللقاء المشترك إلى القوام الحالي للجنة العليا على أن تتقدم الكتل البرلمانية للأحزاب والتنظيمات الممثلة في مجلس النواب بمقترح تعديل لنص المادة (19) فقرة (أ) فقط من القانون رقم (13) لسنة 2001م بشأن الانتخابات والاستفتاء بحيث يكون مقترح التعديل في توسيع تشكيل اللجنة العليا من سبعة إلى تسعة أعضاء من قائمة الخمسة عشر الذي سبق أن رشحهم مجلس النواب.

ثانياً: :تشكيل لجان الاقتراع والفرز:
تم الاتفاق على تشكيل لجان الاقتراع والفرز الإشرافية والأصلية والفرعية وفقاً للقانون في الانتخابات الرئاسية والمحلية القادمة وعلى قاعدة 54 بالمائة للمؤتمر الشعبي العام و46 بالمائة لأحزاب اللقاء المشترك.

ثالثاً: السجل الانتخابي
تم الاتفاق على تشكيل فريق عمل قانوني مهني من المؤتمر الشعبي العام وأحزاب اللقاء المشترك تعتمده اللجنة العليا يتولى فحص السجل الانتخابي ويتخذ الإجراءات القانونية بإحالة أية مخالفات قانونية في السجل إلى القضاء بهدف إزالتها من السجل, وعلى اللجنة العليا تمكين هذا الفريق من أداء مهمته في اقرب وقت ممكن.

رابعاً: حيادية الإعلام الرسمي:

1. إعطاء جميع الأحزاب والتنظيمات السياسية المشاركة في الانتخابات المحلية ومرشحي الرئاسة مساحة متساوية وكافية في وسائل الإعلام الرسمية لعرض برامجهم والتعبير عن رؤاهم ولا يحد من هذا الحق أي قيد ويستثنى من ذلك ما يمس حياة الأشخاص الخاصة وأعراضهم.

وأي إخلال بحيادية الإعلام الرسمي من قبل أي موظف عام يستوجب العزل وتقوم اللجنة العليا للانتخابات من تلقاء نفسها بمراقبة حيادية وسائل الإعلام الرسمية وتتلقى الشكاوى من الأحزاب والتنظيمات السياسية أو المرشحين والبت فيها وإحالة من تثبت مخالفته للمساءلة الإدارية أو القضائية وفق آلية تحددها اللجنة العليا واضحة وشفافة.

2. تضع اللجنة العليا خطة إعلامية تضمن حيادية وسائل الإعلام الرسمية وفقاً للقانون.

خامساً: حياد الوظيفة العامة:

لا يجوز تسخير الوظيفة العامة لمصلحة خاصة بحزب أو تنظيم سياسي معين وإلزام كل من مديري المديريات ومحافظي المحافظات والقادة العسكريين والأمنيين بالتزام الحياد التام تجاه عملية التنافس الانتخابي بين الأحزاب والتنظيمات السياسية أو المرشحين وعدم القيام بأي أعمال دعائية لصالح أو ضد أي حزب أو مرشح أثناء العملية الانتخابية.

ويحظر على كل مسئول أو موظف عام التبرع أو الوعد بأي مشروع من المال العام خلال الحملة الانتخابية, وتقوم اللجنة العليا للانتخابات من تلقاء نفسها بمراقبة حيادية الوظيفة العامة وتتلقى الشكاوى من الأحزاب والتنظيمات السياسية والمرشحين والبت فيها ومن ثبتت مخالفته يوقف عن عمله ويحال للمساءلة الإدارية أو القضائية وفق آلية تحددها اللجنة العليا واضحة وشفافة.

سادساً: حياد المال العام:

يحظر أن يسخر المال العام لمصلحة حزب أو تنظيم سياسي معين أو أي مرشح في الانتخابات الرئاسية أو المحلية وما يخصص منه وفقاً للقانون لمرشحي الانتخابات الرئاسية يجب أن يصرف بالتساوي بين جميع المرشحين تحت رقابة مجلس النواب وفيما عدا ذلك يحظر الإنفاق على الدعاية الانتخابية من المال العام أو من ميزانية الوزارات والمؤسسات والشركات والهيئات العامة, كما يحظر استخدام المؤسسات والمرافق العامة والمساجد ودور العبادة للدعاية الانتخابية مع أو ضد أي حزب أو مرشح أثناء الدعاية الانتخابية, وتتولى اللجنة العليا للانتخابات الإشراف والرقابة على ذلك, ومن ثبت إخلاله خلال فترة الحملة الانتخابية يوقف عن عمله ويتم إحالته للمساءلة الإدارية أو القضائية وفق آلية واضحة وشفافة تحددها اللجنة العليا, وعلى أن تخضع التبرعات المحلية للشفافية وفقاً للقانون ويحظر أي دعم خارجي.

سابعاً: حياد القوات المسلحة والأمن

يقوم القائد الأعلى للقوات المسلحة بإصدار أمر للقوات المسلحة والأمن تؤكد حق أفراد القوات المسلحة والأمن بممارسة حقهم السياسي بالترشيح والتصويت ويحظر على القادة العسكريين والأمنيين إجبار أو إكراه الأفراد على التصويت لصالح أي حزب أو مرشح, وتحرم الدعاية الانتخابية داخل الوحدات والمواقع العسكرية والأمنية، وينشر هذا الأمر في وسائل الإعلام الرسمية والعسكرية .

ثامناً: اللجان الأمنية
تنحصر مهام اللجان الأمنية التابعة للجنة العليا للانتخابات واللجان الأمنية التابعة لها في حماية أمن مراكز الاقتراع ويحظر عليها التدخل بالعملية الانتخابية بأي صورة كانت وتخضع باستمرار لتوجيهات وإشراف اللجنة العليا للانتخابات وأوامرها وتعليماتها ، على أن يتولى رئاستها أحد أعضاء اللجنة العليا.

تاسعاً: لجان الرقابة الحزبية
تشكل لجان رقابة انتخابية حزبية من جميع الأحزاب والتنظيمات السياسية على أن يمثل كل تكتل سياسي بمراقب واحد في كل مركز انتخابي دون أن يكون له حق التدخل بالعملية الانتخابية، ويعتبر تمويل هذا الإجراء ضمن تمويل الدولة للعملية الانتخابية.

عاشراً:
1. قيام اللجنة العليا للانتخابات بإطلاع الأحزاب والتنظيمات السياسية والرأي العام على كافة الخطوات التي تتخذها في مجال عملها.
2. تزويد الأحزاب والتنظيمات السياسية، بناء على طلبها، بنسخ إلكترونية من سجلات القيد المحفوظة لدى اللجنة العليا.

حادي عشر: دور المرأة في العملية الديمقراطية
إن دور المرأة في العلمية الديمقراطية ينبغي أن يكون مجسدا للروح الحضارية اليمنية الرائدة ومجددا لذلك التوازن الإنساني والحيوي في العلاقات المتبادلة بين الرجل و المرأة في المجتمع، ولذلك فإنه يجب دعم المرأة اليمنية وحقها في ممارسة حقوقها الدستورية والقانونية دون انتقاص في أي شكل من الأشكال المادية والمعنوية, باعتبار النساء شقائق الرجال، وأن على جميع الأحزاب والتنظيمات السياسية أن تجعل من مشاركة المرأة في الحياة السياسية هدفاً وطنياً وإنسانياً وحضارياً.

ثاني عشر: ما اتفق على معالجته بعد الانتخابات الرئاسية والمحلية:
تم الاتفاق على إجراء إصلاحات وتعديلات قانونية حول الآتي :
1. إعادة تشكيل اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء بحيث تتكون بكامل أعضائها من قضاة مشهود لهم بالكفاءة والنزاهة والحيادية، ويتفق على طريقة ترشيحهم واختيارهم، ولا تقل درجاتهم عن قاض محكمة استئناف.
2. إعادة بناء الجهاز الإداري والفني للجنة العليا للانتخابات والاستفتاء وفق معايير وشروط الخدمة المدنية, بما في ذلك فروع اللجنة في المحافظات (إعلان وتنافس بين من تتوفر فيهم الشروط **).**
3. ضمانات قضائية انتخابية.
4. استكمال عملية إيجاد سجل مدني في جميع الوحدات الإدارية يكون مرجعاً لجداول الناخبين.

يبدأ تنفيذ إجراءات هذا الاتفاق فور التوقيع عليه.
وقع بصنعاء يوم الأحد 22جمادى الأولى 1427هـ الموافق18 يونيو2006م.